٤١

وان كان المدخل الكثر من لبعضه بشرط ان يكون الاجداد خلة
في الاجوف كناسخ المدخل له في موضع واحد او كالواحد
وان يكون قريبا للمدخل له فلا يدخل الزوجة ولا ام
الولد ولا من فيه شائبة رق وبعضهم الحق الزوجة
وام الولد بالقريب لما بينهما من الرحمة والمودة ما جعله
الله يقوم مقام القرابة وان يكون المدخل ينفق على
من ادخله ولا فرق في النفقة بين ان تكون
واجبة كصغار ولده الفقراء وكبارهم الفقراء العاجزين
وابويه او تطوعا كعمومته واخوته ونحوهم لكن
ظاهر كلام المولف ان شرط السكنى معتبر مع
النفقة الواجبة وليس كذلك بل انما يعتبر فيما
اذا كانت النفقة عليهم تطوعا فان كانت واجبة
عليه فلا يعتبر سكناه معه انظر الطخيخي
ص وان جماء ومقعدة لشحم ومشق مكسورة قرن
لا ان ادمي ش بالغ على اجزاء ما ذكر من جذع الضأن
وثني غيره لدفع توهم عدم الاجزاء والمعنى ان
الضحية الموصوفة بما يتقدم تجزي وان كانت
جماء مخلوقة بغير قرن في نوع ما له قرن اتفاقا
بل اجماعا ولذا قال بعض لا محل للمبالغة الا ان
يحمل ان لدفع توهم عدم الحكم لا للاشارة للخلاف
ص او مقعدة ش اي عاجزة عن القيام لشحم
او مكسورة قرن من اصله او طرفه واحدا او اكثر
لانه غير نقص في خلقة ولا لحم الا ان يكون

يدمي

يدمي فلا يجزئ لانه مرض والمراد بالادمي عدم البرء
ثم شبه في عدم اجزاء امية القرن ما شاركها
بقوله ص كبين مرض وهزال وجرب وبشم وجنون
وعرج وعور ش يعني ان وجود شيء مما ذكر يمنع
من الاجزاء منها المرض البين وهو الذي لا تتصرف
معه بتصرف الغنم لان المرض البين يفسد
اللحم ويضر بمن ياكله ومنها الهزال البين
وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام والعجفاء
التي لا تنقي اي لا مخ في عظامها لشدة هزالها
قاله اهل اللغة ومنها الجرب البين وهو معروف
ومنها البشم بالتحريك التخمة يقال بشمت
من الطعام كفرح وقد ابشمه الطعام وعبارة
اخرى البشم هي التي اصابها التخمة من الاكل
عبد المشدالي المختار ان ذكر مرض بها انتهى
واذا كان مرضها بها فلا بد من كونه بينا الا ان يقال
المرض الثاني عن التخمة لا ينفك عن كونه بينا
ومنها الجنون البين فقيد البينة معتبر في
المعطوفات فلا يضر الخفيف منها وجنون
غير الادمي فقد الالهام ومنها العرج البين
وهو معنى قوله في الحديث والعرجاء البين
ضلعها الضلع هو بفتح الضاد واللام اي العوج
لكسر روي بالظا المشالة اي عرجها وهي
التي لا تلحق الغنم وانما لم تجز لانها ابدا تجهد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)